

إشكالية تأسيس الاقاليم في العراق

و مدى تأثيرها على علاقة إقليم كردستان بالسلطة الاتحادية

The Problem of Establishing Regions in Iraq
And the extent of their impact on the relationship of the Kurdistan Region to the federal authority

المدرس الدكتور لقمان عمر حسين

قسم الإدارة القانونية / كلية القانون والعلاقات الدولية / الجامعة اللبنانية الفرنسية

المخلص

ان الاتحاد الفدرالي في العراق لم ينشأ وفقا للطرق التي نشأت بها الدول الفدرالية الاخرى بل تم تشكيله بناء على مبادرة من اقليم كردستان الذي كان دولة شبه مستقلة منذ سنة 2003 حيث اختار هذا الاقليم طريق الاتحاد مع باقي مكونات الشعب العراقي بصيغة الاتحاد الفدرالي و لكن لايزال اقليم كردستان هو الاقليم الوحيد في اطار دولة العراق . وان وجود الاقاليم عنصر اساسي و مكون من عناصر الدولة الفدرالية ، بل عنصر ملازم لها لاتقوم بدونه لانها تصبح بذلك دولة عادية موحدة في سلطتها و بسيطة بهيكلتها. تتشكل الانظمة الفدرالية من خلال هندستها السياسية ، فقد تضم ما بين وحدتين مكونتين الى 80 وحدة و يؤثر اعداد الوحدات المكونة و احجامها النسبية في نجاح الاتحاد الفدرالي او فشله ، فكلما كان عدد الوحدات كثيرة فان هذا الاتحاد يضمن له البقاء و الاستمرار . وان الاتحاد الفدرالي الذي نص عليه الدستور العراقي لعام 2005 فهو فريد من نوعه حيث باستقراء نصوص الدساتير الفدرالية في كافة الدول الفدرالية لم نجد فدرالية اخرى مشابهة للفدرالية العراقية ، حيث لايزال يتكون هذا الاتحاد من اقليم واحد و هو اقليم كردستان ، هذا ما يجعله مهددا بالانهيار و الفشل.

معلومات البحث

تاريخ البحث:

الاستلام: ٢٠١٧/١٢/١٩

القبول: ٢٠١٨/١/٢٥

النشر: شتاء ٢٠١٨

Doi:

10.25212/lfu.qzj.3.1.28

الكلمات المفتاحية:

Federal components, Iraqi people, Kurdistan region, constitution, international conventions, self-determination, dubious integration.

المقدمة

نشأت الدول الفدرالية في ظروف يختلف بعضها عن البعض الاخر ، فكل واحدة كانت نتيجة فريدة لاختيارات اتخذها القادة السياسيون و القوى التاريخية الكبرى لتلك المرحلة ، اما من اجل جمع كيانات كانت منفصلة عن بعضها و جعلها تندمج في دولة اتحادية جديدة ، او لاعادة ترتيب دول كانت مستقلة عن بعضها البعض ، الا ان بينها مصالح مشتركة و هوية مشتركة بشكل كاف تدعوها الحاجة الى الانضمام معا في دولة فيدرالية . بينما نشأت دولة اخرى نتيجة تفكك او انقسام دولة بسيطة الى وحدات سياسية دستورية مستقلة ذاتيا من خلال حركة نمو في داخلها . وهناك طريقة ثالثة لتكوين الدول الفدرالية تنطوي على مزيج من العنصرين السابقين ، و تعد كندا و الهند مثلا لهذا النمط من التكوين الفدرالي .

بيد ان الاتحاد الفدرالي في العراق لم ينشأ وفق الطرق المذكورة بل نشأ بناء على مبادرة اقليم كوردستان الذي كان خارج سيطرة السلطة المركزية العراقية منذ عام (1991) ، وكان اقليما شبه مس تقلا لحين سقوط النظام العراقي السابق في نيسان 2003 وقد اتخذ البرلمان الكوردستاني في 1992/10/4 قرارا تبني فيه الحل الفدرالي كوسيلة لتنظيم علاقة الاقليم بالمركز ، و من ثم اقر قانون ادارة الدولة العراقية المؤقتة و بعده الدستور العراقي لسنة 2005 عند نفاذه اقليم كوردستان و سلطاته القائمة اقليما اتحاديا ، و كذلك الاقليم الجديدة التي نؤسس وفقا لاحكامه .

- ان هذه الدراسة تهدف الى بيان اشكالية تكوين الدولة الفيدرالية في العراق و مدى تاثير اقليم واحد داخل الاطار الفدرالي العراقي و عدم تأسيس اقليم اخرى جديدة على بقاء النظام الفدرالي و استمراره ، و من ثم تقوم هذه الدراسة بتحديد الاسس الدستورية و القانونية لتأسيس الاقليم ، و من ثم تتصدى لاهم الاشكاليات و التحديات التي تواجه تأسيس الاقليم في العراق و من ثم بيان مستقبل العلاقة بين اقليم كوردستان و السلطة الفدرالية .
- ان الاشكالية التي نحاول طرحها و البحث في حلها تتمثل فيما يأتي :-
 - 1- هل تمكن المشرع العراقي من تلبية طموحات و تطلعات الشعب العراقي نحو الفدرالية حين صاغ البنود الخاصة بالفدرالية في ثنايا الدستور ؟
 - 2- على الرغم من وجود الاسس الدستورية و القانونية التي تمنح المحافظات العراقية في تشكيل الاقليم ، هل هناك جدية لدى الحكومة العراقية في تطبيق الدستور و ترك الحرية للمحافظات لتقول كلمتها في مسألة اقامة الاقليم ؟ ام انها تضع العراقيل امام اي تطلع لاقامة الاقليم في العراق متحججة بحجج ليس لها اي سند دستوري او قانوني ؟
 - 3- هل هناك في العراق رغبة في الاتحاد ؟ ام هناك تحفظ و معارضة على تشكيل الاقليم و الرغبة في بقاء العراق دولة بسيطة ؟ ان الاجابة على هذه الاسئلة و غيرها يتطلب منا البحث عن اشكالية تأسيس الاقليم في العراق و مدى تاثيرها على علاقة اقليم كوردستان بالسلطة الاتحادية .

- ان هذه الدراسة تنطلق من فرضية مفادها ان المواد الدستورية المتعلقة بالفدرالية و على وجه الخصوص المواد التي تعالج كيفية تأسيس الاقليم تفتقر الى الكثير من التفاصيل هذا من جهة ، و من جهة اخرى ، لم تلق فكرة تشكيل الاقليم في العراق الاهتمام الكافي في مذكرات النخبة السياسية الحاكمة في العراق ، ولم تفكر فيها هذه النخبة بشكل جاد كأحدى الحلول المقترحة لانتهاء المشكلات السياسية في العراق ، بل اكثر من ذلك هناك معارضة شديدة و تحديات سياسية امام تشكيل الاقليم في العراق ، الامر

الذي يؤدي الى تفكك الدولة الفدرالية العراقية ، مما يؤثر ذلك على علاقة اقليم كوردستان بالعراق ، و يحق للاقليم تقرير مصيره بالبقاء ضمن دولة العراق ام الانفصال عنها و اعلان دولته المستقلة .

- لقد تم اعتماد المنهج التحليلي في هذا البحث لكونه الاكثر ملائمة مع طبيعة الموضوع و في التوصل الى استنتاجاته .

إن خطة البحث تكمن في موضوع البحث الذي يقتضي معالجته في ثلاثة محاور و على النحو الاتي:

المحور الاول / عنوانه (اشكالية تكوين الدولة الفدرالية في العراق) و سنتناول فيه ظروف نشأة الدولة الفدرالية في العراق ، كما سنوضح الاسس الدستورية للاتحاد الفدرالي في العراق .

المحور الثاني / عنوانه (اشكالية وجود اقليم واحد والتنظيم الدستوري لتأسيس الاقليم في العراق) سنتطرق فيه الى اشكالية وجود اقليم واحد في الدولة الفدرالية في العراق ، و من ثم نبين التنظيم الدستوري لتأسيس الاقليم في العراق.

المحور الثالث / عنوانه (المعوقات و التحديات التي تواجه تأسيس الاقليم في العراق) نخصص هذا المحور لبيان مواقف الكتل السياسية المتنفذة في العراق من انشاء الاقليم ، و من ثم نبين مدى رغبة هذه الكتل نحو تكوين الاتحاد الفدرالي في العراق .

1- اشكالية تكوين الدولة الفدرالية في العراق

نتناول في الفقرة الاولى ظروف نشأة الاتحاد الفدرالي في العراق ، و نوضح في الفقرة الثانية الاسس الدستورية للاتحاد الفدرالي في العراق . و ذلك وفقا لما يأتي :

1-1- ظروف نشأة الاتحاد الفدرالي في العراق .

هناك طريقتان لنشوء الدولة الفدرالية ، كما يقول الفقه⁽¹⁾ ، تسمى الطريقة الاولى طريقة الانضمام او الاندماج ، بمقتضاها تتكون الدولة الفدرالية نتيجة اتفاق عدة دول مستقلة على الانضمام الى بعضها و تكوين دولة واحدة تأخذ شكل الدولة الفدرالية ، و هذه هي الطريقة الغالبة او السائدة في نشأة الدول الفدرالية ، فقد تكونت بهذه الطريقة الولايات المتحدة الامريكية و سويسرا و المانيا و استراليا و غيرها . و يطلق على الطريقة الثانية طريقة التفكك و تحدث نتيجة انقسام او تفكيك دولة كانت في الاصل

(1)يراجع كل من : د. ابراهيم عبدالعزيز شيحا، الانظمة السياسية المعاصرة للدولة و الحكومات، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، 1981، ص65. و د. محمد كامل ليلة، النظم السياسية - الدولة و الحكومة، 1967، ص128. و د. محمد علي آل ياسين، القانون الدستوري، المبادئ الدستورية ال عامة، المكتبة الحديثة للطباعة و النشر، ط1، ص206 . و د. داود الباز، اللامركزية السياسية و الدستورية في دولة الامارات العربية المتحدة، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون سنة نشر، ص19، 20.

دولة موحدة او بسيطة الى عدة دويلات او ولايات او اقاليم مع رغبت ها في استمرار ارتباطها ببعضها في ظل اتحاد فدرالي يجمع بينها ، و بهذه الطريقة نشأ الاتحاد الفدرالي في البرازيل و المكسيك و الارجننتين و بلجيكا و اسبانيا و غيرها⁽²⁾ .
و يشير البعض⁽³⁾ الى طريقة ثالثة لتكوين الدولة الفدرالية تنطوي على دمج هذين المسارين و تعد كن دا و الهند المثالين الرئيسيين لهذا النمط من الاتحاد الفدرالي .

ايا ما كانت الطريقة التي نشأت بها الدولة الفدرالية و من اجل قيام هذه الدولة لابد ان يكون هناك اتحاد بين عدة دول او اقاليم بمقتضى دستور اتحادي مع بقاء سلطات الحكم موزعة بين هذه الدول او الاقاليم الاعضاء في الحدود التي يتكفل الدستور الفدرالي ببيانها .

والسؤال المطروح هنا هل نشأ الاتحاد الفدرالي في العراق على وفق الطرق المذكورة ؟ و هل هناك اتحادا فدراليا حقيقيا في العراق ؟ للاجابة على هذا التساؤل يتطلب منا ان نوضح كيفية بناء النظام الفدرالي في العراق ، حيث جاء اعلان الاتحاد الفدرالي في العراق من قبل اقليم كوردستان بعد احتلال القوات العراقية لدولة الكويت في 2-8-1990 ومن ثم انسحابها اثر هزيمتها في سنة 1991، اضحت منطقة كوردستان العراق خارج سيطرة السلطة المركزية في بغداد بدعم من قوات التحالف الدولية بقيادة الولايات المتحدة الامريكية . و بعد اجراء الانتخابات النيابية العامة ، اصبح المجلس الوطني لكوردستان العراق السلطة المختصة بتشريع القوانين و البت في المسائل المصيرية لشعب كوردستان العراق و تحديد العلاقة القانونية للاقليم مع المركز ، و ذلك بموجب المادة (56) من قانون المجلس الوطني لكوردستان العراق رقم (1) لسنة 1992 .

و على هذا الاساس اجتمع برلمان كوردستان - العراق في اربيل في 4 تشرين الاول 1992 و اصدر القرار الاتي ((...فها هو المجلس الوطني لكوردستان العراق يمارس نيابة عن شعب كوردستان العراق مهمته في هذا ا لصدد ، و حقه الثابت وفقا للعهود و المواثيق الدولية المشار اليها في تقرير المصير ، معلنا انه قرر بالاجماع تقرير مصيره و تحديد علاقته القانونية مع السلطة المركزية في هذه المرحلة من تاريخه على اساس الاتحاد الفدرالي ضمن عراق ديمقراطي برلماني يؤمن بنظام تعدد الا حزاب ، و يحترم حقوق الانسان المعترف بها في العهود و المواثيق الدولية))⁽⁴⁾ .

يعد بيان اعلان الاتحاد الفدرالي وثيقة تاريخية و سياسية ، اما كونه وثيقة تاريخية ، فلأنه يسجل تحولا تاريخيا في حياة الشعب العراقي و تحديد نوع العلاقة الجديدة بين كوردستان و نظام الحكم في بغداد و بين الكورد و شقيقه الشعب العربي و بقية الجماعات القومية و الدينية في العراق ، واما كونه وثيقة سياسية ، فلأنه اعلان لحقوق و برنامج عمل سياسي اقترحتة الجبهة الكوردستانية الموحدة و اقره المجلس الوطني لكوردستان العراق⁽⁵⁾ .

(2) ينظر: د. سعيد السيد علي، المبادئ الاساسية للنظم السياسية و انظمة الحكم المعاصرة ، ط1، بدون جهة النشر، 2005، ص198 . و رونالد ل . واتس، الانظمة الفدرالية، ترجمة غالي برهومة و مها بسطامي و مها تكلان، منتدى الاتحادات الفدرالية، اوتاوا، كندا، 2006، ص18.

(3) ينظر: رونالد ل. واتس، المصدر السابق، ص18. و جورج اندرسون، مقدمة عن الفدرالية، ترجمة من الانكليزي مها تكلان، تحرير و مراجعة مها بسطامي و د. ماري جويل زهار، منتدى الاتحادات الفدرالية، كندا، 2007، ص7.

(4) ينظر تفاصيل هذا القرار في مجموعة القوانين و القرارات الصادرة عن المجلس الوطني لكوردستان العراق، المجلد الاول، اربيل، ط1، 1997، ص236.

(2) د. محمد هاوندي، الفدرالية و الديمقراطية للعراق، دار نارس للطباعة و النشر، اربيل، ط1، 2002، ص183.

ان اعلان خيار الفدرالية من طرف واحد و هو الجانب الكوردستاني له اساس قانوني مشروع يرتكز على قواعد القانون الدولي في حق تقرير المصير، و على قرار اجتماع المعارضة العراقية في عام 1992 ، فضلا عن ذلك ، فان برلمان كوردستان هو الممثل الشرعي الحقيقي للشعب الكوردستاني⁽⁶⁾ .

وان برلمان كوردستان يجد شرعيته من ارادة الشعب الكوردستاني له ، ومن تأييد و اعتراف جميع القوى و التنظيمات السياسية و الفكرية العراقية بشرعية الانتخابات التي اوجدت المجلس باعتبارها حدثا سياسيا في تاريخ العراق ، و خطوة ايجابية نحو بناء العراق الديمقراطي .

و توقف المؤتمر الوطني العراقي عند تجربة الانتخابات الديمقراطية الفريدة التي اجريت في كوردستان العراق و النتائج التي تمخضت عنها معتبرا تلك التجربة خطوة هامة على طريق التغيير الديمقراطي المنشود في العراق⁽⁷⁾ . وعلى ذلك اصبح مبدأ الفدرالية يطرح بين الحين و الاخر من قبل القوى الكوردستانية في المحافل و المؤتمرات و الندوات و التحالفات التي كانت تجريها قوى المعارضة خارج العراق ، كان اخرها مؤتمر لندن سنة 2003 ، و هو اخر مؤتمر عقده المعارضة العراقية في المنفى ، هذا فضلا عن الندوات الفكرية و الثقافية التي تبناها النخب المفكرة الداعية لاقامة الفدرالية العراقية لاسيما الندوة التي عقدت في فينيسيا في 18-26 يوليو 2006 عن العملية الفدرالية في العراق⁽⁸⁾ . و كان جانب من المعارضة العراقية يعتقد بان المجلس الوطني الكوردستاني قد اساء استخدام السلطة و انحرف بها و تجاوز حدود اختصاصه التشريعي و انه منح نفسه و بارادته المنفردة حق اصدار الاتحاد الفدرالي ، و نحن من جانبنا نؤيد ماذهب اليه البعض⁽⁹⁾ . ان البرلمان الكوردستاني لم يعط لنفسه عند اعلان الفدرالية حقا اكثر من حقه الشرعي و القانوني وانه لم يمارس في حدود وظيفته التشريعية اكثر من حقه الطبيعي ، ولم يكن في نيته و عمله المشروع هذا الزام الطرف الاخر غصبا ، ولم يرد نظاما فدراليا بارادة كوردستانية واحدة ، و يمكن تصنيف هذا القرار الخاص بتبني الفدرالية على انه نوع من انواع ممارسة حق

تقرير المصير الداخلي لشعب كوردستان العراق . لذا فان قرار المجلس الوطني الكوردستاني الذي اعلن فيه الفدرالية هو عمل قانوني ملزم على الاقل للطرف المعلن عنه ، اما بالنسبة للطرف او الاطراف العراقية الاخرى فهو يعد بمثابة مبادرة او اقتراح من قبل اقليم كوردستان الذي كان خارج سيطرة السلطة المركزية العراقية منذ عام 1991 و كان بمثابة دولة شبه مستقلة لحين سقوط النظام السابق في نيسان 2003 ، و هذه المبادرة تتوقف على حصول القبول او الرفض من الطرف الثاني . بعبارة اخرى جاء قرار تبني الحل الفدرالي كوسيلة لتنظيم علاقة الاقليم بالمركز .

(6) د. منذر الفضل، دراسات حول القضية الكوردية و مستقبل العراق، ط2، دار نارس للطباعة و النشر، اربيل، 2004، ص51.

(2) د. محمد همامندي، الفدرالية و الديمقراطية للعراق، المصدر السابق، ص183.

(8) ينظر: م.م. وجيه عفتو علي، اطروحة الفدرالية في العراق (فدرالية اقليم كوردستان انموذجا، بحث منشور في مجلة ياسا و رامباري تصدرها كلية القانون و السياسة في جامعة صلاح الدين، العدد الخاص، مطبعة صلاح الدين، اربيل، 2010، ص446.

(9) ينظر: د. محمد همامندي، الفدرالية و الديمقراطية للعراق، المصدر السابق، ص178.

2-1- الاسس الدستورية للاتحاد الفدرالي في العراق .

يحتل الدستور الفدرالي مكانه هامة في دراسة الاتحاد الفدرالي لانه يمثل حجر الزاوية و الاساس الذي تقوم عليه الدولة الفدرالية حيث ان الحكم الفدرالي الفعال يجب ان يرتكز على اساس دستور مدون و سيادة القانون ، و يضع الدستور الاطار و المبادئ الاساسية للنظام الفدرالي ، كما تعد الدساتير المدونة امرا اساسيا في الانظمة الفدرالية لارساء الاطار الذي يعمل من خلاله كل مستوى من مستويات الحكومة⁽¹⁰⁾ . و الدستور الفدرالي يصدر للتعبير عن ارادة مجموعة من الشعوب في الانضمام الى بعضها لتأسيس دولة اتحادية اتحادية واحدة جديدة هي الدولة ال فدرالية ، و لابد ان يكون هذا التعبير عن الارادة و رغبة الشعوب في تكوين دولة فدرالية صريحا وواضحا و دقيقا ، و يتم التعبير عنها عادة في وثيقة الاتحاد التي تعتبر دستور الدولة الجديدة بعد توقيعها و تصديقها من قبل الدول او الولايات المنضمة⁽¹¹⁾ . فعندما دولة ما تتبنى نظام فدرالي تتضاعف مهام الدستور الفدرالي لان الدستور في هذه الحالة ينبغي ان يحدد ماهية الوحدات المكونة للاتحاد الفدرالي ، كما يقرر الدور الذي ستلعبه الوحدات المكونة في بنية و عمليات الحكومة الفدرالية و يحدد مدى الخصوصية المتاحة للوحدات المكونة للدولة الفدرالية في وضع الكيان المدني الخاص بها ، و يقوم الدستور الفدرالي بتقسيم السلطة بين الحكومة الفدرالية و حكومات الوحدات المكونة⁽¹²⁾ . و بعد سقوط نظام الحكم السابق في العراق ، صدر قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية بتاريخ 2004/3/8⁽¹³⁾ ، ليكون دستورا للدولة في المرحلة الانتقالية ، و يعد اول دستور مؤقت للعراق للمرحلة الانتقالية و ذلك بعد سقوط النظام البائد . و كان الاتحاد الفدرالي الذي اعلنه برلمان كوردستان في سنة 1992 لتحديد العلاقة مع المركز بانتظار القبول من النظام الجديد ، فاقر قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية النظام الفدرالي للعراق ، و اقر باقليم كوردستان و مؤسساته الرسمية . و يمكن القول ان قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة 2004 قد وضع الحجر الاساس للمحاولات الاولى لانشاء الاتحاد الفدرالي في العراق فقد نصت المادة ال رابعة منه على ان ((نظام الحكم في العراق جمهوري ، اتحادي (فيدرالي) ، ديمقراطي ، تعددي ، و يجري تقاسم السلطات فيه بين الحكومة الاتحادية و الحكومات الاقليمية و المحافظات و البلديات و الادارات المحلية ، و يقوم النظام الاتحادي على اساس الحقائق الجغرافية و التا ريخية و الفصل بين السلطات و ليس على اساس الاصل او العرق او الاثنية او القومية او المذهب)).

يتضح ان المادة الرابعة المذكورة اقرت تغييرا كليا في شكل الدولة العراقية من دولة بسيطة الى دولة مركبة (فيدرالية) ، اذن امتاز قانون ادارة الدولة العراقية بوضع اسس جديدة للدولة العراقية القائمة على الفدرالية كحل لمسألة القومية و التنوع⁽¹⁴⁾ ، و بموجبه اصبحت الفدرالية حقيقة دستورية بعد ان كان امرا واقعا و معلنا من قبل برلمان اقليم كوردستان . كما ذكرت المادة 52 من القانون بان الهدف من تاسيس هذا النظام هو منع تركيز السلطة في الحكومة الاتحادية بشكل مشابه لما كان قائما في ظل

(10) جورج اندرسون، المصدر السابق، ص50.

(11) للمزيد من التفاصيل ينظر مؤلفنا، الاختصاصات الدستورية لابرام المعاهدات في الدولة الفدرالية، منشورات زين الحقوقية، بيروت، لبنان، ط1، 2016، ص64 و65 .
(3) ج.الان تار، تأملات مقارنة، في راؤول بليند نباخر و ابيغيل اوستاين، حوارات حول الاصول الدستورية و الهياكل التنظيمية و التغيير في البلدان الفدرالية، سلسلة كتيبات الحوار العالمي حول الفدرالية، ج1، منتدى الاتحادات الفدرالية و الرابطة الدولية لمراكز الدراسات الفدرالية ، كندا، 2007، ص52.
(13) ينظر:المعهد الدولي لقانون حقوق الانسان، كلية الحقوق - جامعة دي بول، الدساتير العربية و دراسة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية، ط2005، ص301-327.

(14) د.محمد شريف احمد، المبادئ الاساسية للدستور الدائم في العراق الجديد، مجلة القانون و السياسة، جامعة صلاح الدين، العدد (3)، السنة الثالثة، كانون الاول، 2005، ص16.

النظام السابق . و اعترف قانون ادارة الدولة العراقية باقليم كوردستان و حكومته بصفتها الحكومة الرسمية للاراضي التي كانت تدار من قبل الحكومة المذكورة في 19 اذار 2003⁽¹⁵⁾.

و يمكن القول بان قانون ادارة الدولة الع راقية لم يؤسس الاتحاد الفدرالي ، بل حاول تأسيسه بدليل انه لم ينص على الاقاليم المكونة له باستثناء اقليم كوردستان و الذي كان قائما قبل صدوره ، و كان من الضروري وجود اقليم او اقاليم اخرى بجانب اقليم كوردستان لتتوافق ارادتهما لتكوين الدولة الفدرالية كما هو ال حال بدساتير الدول الفدرالية الاخرى حيث يوجد في دساتير هذه الدول تحديد للاقاليم المكونة بالاسم في ديباجة الدستور او في مادة مستقلة من الدستور⁽¹⁶⁾ .

استكمالا لمحاولة تاسيس الاتحاد الفدرالي في العراق التي ظهرت بوادرها في قانون ادارة الدولة العراقية بوصفه دستور مؤقتا، صدر الدستور العراقي الدائم لسنة 2005 و الذي يعد اول وثيقة تصاغ على يد جمعية تأسيسية منتخبة منذ عام 1924 . يتميز هذا الدستور بانه عبر في ديباجته عن الفدرالية و ذلك بذكر الاتحاد بالاتحاد العراقي الطوعي و الاختياري ، و السبيل الوحيد للحفاظ على هذا الاتحاد الحر شعبا و ارضا و سيادة هو الالتزام بالدستور ، و هذا يعني ضمنا حق الاقاليم الداخلة في هذا الاتحاد في الخروج عنه و الاعلان عن تقرير مصيرها في حالة الاخلال او عدم الالتزام باحكام الدستور . و اكدت المادة الاولى من الدستور على النظام الاتحادي بوصفه شكلا للدولة اذ نصت على انه ((جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة ، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي (برلماني)، ديمقراطي، وهذا الدستور ضامن لوحدة العراق . و هذا الاقرار جاء توكيدا لما جاء في ديباجة الدستور. كما اعترف الدستور باقليم كوردستان و سلطاته القائمة كاقليما اتحاديا ، و اعترف بالاقاليم الجديدة التي تؤسس مستقبلا وفقا لاحكامه⁽¹⁷⁾ . وقد اكد الدستور العراقي الترتيب الذي ارساه قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية بوجود عدة مستويات للنظام الفدرالي حيث نص على انه ((يتكون النظام الاتحادي في جمهورية العراق من عاصمة و اقاليم و محافظات لامركزية و ادارات محلية))⁽¹⁸⁾ .

يتبين لنا انه على الرغم من ان الدستور العراقي لسنة 2005 جاء ليثبت الاتحاد الفدرالي كصيغة نهائية لشكل الدولة العراقية الجديدة ، و اصبحت الفدرالية حقيقة دستورية ، قانونية سياسية . لكن من ناحية اخرى ان المشرع الدستوري العراقي لم يكن موفقا و وقع في خطأ جوهري عندما خلط بين الاقاليم المكونة للدولة الفدرالية و بين المحافظات و الادارات المحلية التي تخضع لنظام اللامركزية الادارية ، حيث هناك فرق جوهري⁽¹⁹⁾ بين الاقاليم الاعضاء في الدولة الفدرالية و بين المحافظات و الادارات المحلية التابعة لنظام اللامركزية الادارية، لان المحافظة ليست عضوة من اعضاء الاتحاد الفدرالي و لاتساهم بوصفها

(15)المادة 53 من قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة 2004.

(16)على سبيل المثال لا الحصر ينظر: ديباجة القانون الاساسي الالمانى لسنة 1949 و تعديلاته. كذلك. المادة (1) من الدستور السويسري لسنة 2000 . و المادتان

(2 و3) من الدستور البلجيكي لعام 1994 .

(17)المادة (117) من الدستور العراقي الدائم 2005 .

(18)المادة (116) من الدستور العراقي الدائم 2005.

(19) للمزيد من التفاصيل ينظر: د. نعمان احمد الخطيب، الوسيط في النظم السيلسية و القانون الدستوري، ط1، الاصدار الثاني، مكتبة دار الثقافة للنشر و

التوزيع، عمان، الاردن، 2004، ص97، د. محمود عاطف البناء، الوسيط في النظم السياسية، دار النشر للجامعات، جامعة الازهر، 2000-2001، ص165.

جماعات محلية في تكوين ارادة الدولة الاتحادية . اما الاقاليم الاعضاء في الاتحاد الفدرالي تعد وحدات دستورية سياسية متميزة ومستقلة ذاتيا ، و تتمتع بقسط وافر من الاستقلالية ولا سيما في المجال الداخلي ، و لها سلطات تشريعية و تنفيذية و قضائية ، و هذه السلطات هي مقابلة للسلطات الثلاث الاتحادية . في حين المحافظات ماهي الا وحدات ادارية و هي مجردة من السلطة السياسية و لاتملك السلطات التي تمتلكها الاقاليم بل هي تابعة للسلطات الاتحادية ، فهي اسلوب من اساليب التنظيم الاداري في الدولة .

من كل ما نقدم يتضح ان الاتحاد الفدرالي في العراق لم ينشأ وفقا للطرق التي نشأت بها الدول الفدرالية الاخرى ، حيث لم تتشكل الفدرالية في العراق من اتحاد عدة دول و لا من جراء تفكك دولة موحدة الى عدة اقاليم ترغب في تكوين اتحاد فيدرالي . بل تم تشكيله بناء على مبادرة من اقليم كوردستان الذي كان دولة شبه مستقلة منذ سنة 2003 حيث اختار هذا الاقليم طريق الاتحاد مع باقي مكونات الشعب العراقي بصيغة الاتحاد الفدرالي و لكن لايزال اقليم كوردستان هو الاقليم الوحيد في اطار دولة العراق ، ولم يتم تشكيل اي اقليم اخر في العراق بسبب التحديات و العراقيل التي تضعها الحكومة العراقية و الكتل المتنفة و لا سيما كتلة ائتلاف دولة القانون الشيعي امام اي تطلع لاقامة الاقاليم في العراق و الرغبة في بقاء العراق دولة بسيطة . كل ذلك يؤثر على علاقة اقليم كوردستان بالسلطة الاتحادية لان اقليم كوردستان لا يمكن ان يرضى بالبقاء ضمن دولة بسيطة ، لان ذلك يعني تراجعا عن الفدرالية ، و يمكن انئذ لاقليم كوردستان ان يقرر مصيره ، و هذا ماحدث في الاستفتاء الش عبي العام الذي جرى في اقليم كوردستان و المناطق الكوردستانية الواقعة خارج الاقليم في 2017/9/25 حيث صوت الشعب الكوردستاني بنسبة 92,73% لصالح الدولة الكوردستانية المستقلة كل ذلك سنوضحه في الفقرات اللاحقة .

2- اشكالية وجود اقليم واحد و التنظيم الدستوري لتأسيس الاقاليم في العراق.

نتناول في الفقرة الاولى اشكالية وجود اقليم واحد في الدولة الفدرالية في العراق ، و نخصص الفقرة الثانية للتنظيم الدستوري لتأسيس الاقاليم في العراق .

2-1- اشكالية وجود اقليم واحد في العراق .

في حالة تكوين الدولة الفدرالية عن طريق انضمام عدة دول كانت قبل انضمامها الى الاتحاد الفدرالي دولا ذات سيادة و مستقلة عن بعضها ، فان دخولها في الاتحاد الفدرالي لايلغي وجودها و يذيب كياناتها الخاصة و لا يقضي على استقلالها الذاتي ، بل تحتفظ كل دولة في ظلها باستقلالها الذاتي و بقدر من السيادة في النطاق ال داخلي على الاقل⁽²⁰⁾ . اما في حالة تكوين الدولة الفدرالية عن طريق تفكك دولة موحدة الى اقاليم او ولايات فدرالية ، فان رضى او قبول الدولة الموحدة لم تكن الا استجابة لرغبة سكان تلك الاقاليم او الولايات في الاستقلال الذاتي ، و الابتعاد عن نظام المركزية ، بناء على ذلك فان هذه الاقاليم لاتقبل أي انتقاص أو تقييد لاستقلالها الا في الحدود الضرورية الذي ينص عليها الدستور للحفاظ على بقاء الدولة الفدرالية و استمرارها⁽²¹⁾ . ووجود الاقاليم عنصر اساسي و مكون من عناصر الدولة الفدرالية ، بل عنصر ملازم لها لاتقوم بدونه لانها تصبح بذلك دولة عادية موحدة في سلطتها و بسيطة بهيكليتها . اذن فالدولة الفدرالية تتكون من عنصرين اساسيين و تبقى بهما معا و هما 1-

(20) د. خالد قباني، اللامركزية و مسألة تطبيقها في لبنان، ط1، منشورات بحر المتوسط و عويدات، بيروت، باريس، 1981، ص139.

(21) د. محمد الهماوندي، الحكم الذاتي و النظم اللامركزية الادارية و السياسية، ط1، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1990، ص177.

الافراد 2- الاقاليم ، و هذان ال عنصران متلازمان للدولة الفدرالية و لا غنى لها عن ايهما ، حيث يوجد عنصر الاقاليم الى جانب عنصر الافراد ، و يراعي عند وضع دستور الدولة الاتحادية وجود هذه الاقاليم الى جانب الشعب ، لذا يحتفظ لهذه الاقاليم في الدستور الفدرالي بقسط وافر من الاستقلال الذاتي ، و يحدد لها الدستور اختصاصات تباشرها مستقلة عن الحكومات الاتحادية ، كما تراعي وجود الاقاليم كعنصر مكون للدولة الفدرالية ذاتها فتشركها في الحكم عن طريق الاخذ بنظام الازدواج في تشكيل السلطة التشريعية . بناء على ذلك فأن الدولة الفدرالية تختلف عن الدولة المفردة من حيث انها تتكون من عنصري الشعب و الاقاليم و هذان العنصران ليسا طبقتين فوق بعضهما ، و انما يشتركان معا في تكوين ارادة الدولة الفدرالية كل بطريقة خاصة⁽²²⁾ .
وتتشكل الانظمة الفدرالية من خلال هندستها السياسية ، فقد تضم ما بين وحدتين مكونتين الى 80 وحدة و يؤثر اعداد الوحدات المكونة و احجامها النسبية في نجاح الاتحاد الفدرالي او فشله ، فكلما كان عدد الوحدات كثيرة فان هذا الاتحاد يضمن له البقاء و الاستمرار كما هو الحال في الولايات المتحدة الامريكية و سويسرا و المكسيك و البرازيل و الارجنتين و المانيا . حيث لا يكون الاتفاق بين هذه الوحدات السياسية سهلا و تكوين الاغلبية فيما بينها امرا ميسورا ، لان الدساتير الفدرالية تتطلب تعديلها موافقة اغلبية الاقاليم المكونة للاتحاد⁽²³⁾ .

و نجد في الدولة الفدرالية المتكونة من عدد قليل من الاقاليم كاثنين او ثلاثة ، فان تجربة هذه الدولة الفدرالية غير مشجعة ، و تعاني من مشاكل و مصاعب خاصة اذا كانت احد اقاليمها تقطنها الغالبية العظمى من سكان الاتحاد الفدرالي ، حيث يكون هذا الاقليم عادة مسيطرة و تكون هناك سياسات غير مستقرة على الاطلاق و غالبا ما تتضمن حركة انفصالية ، و قد يكون الاقليم الكبير ام الصغير هو المبادر للانفصال و من امثلة الدولة الفدرالية المتكونة من اقليمين او ثلاثة اقاليم و التي لم تكن لها النجاح و الاستقرار باكستان التي كانت تضم مقاطعتين فقط شرقية و غربية و التي انفصلت عنها باكستان الشرقية عام 1971 . و كانت نيجيريا انتهت الاتحاد التشي كوسلواكي عام 1992 حيث لم يدم الاتحاد بين التشيك و السلوفاك سوى ثلاث سنوات . و كانت نيجيريا تضم في الاصل 3 اقاليم و كان الشمال يضم اكثر من 50% من عدد السكان و تميز التاريخ المبكر للدولة بتوترات مستمرة بين الاقاليم بلغت ذروتها بانهايار الحكومة المدنية و نشوب حرب اهلية مأساوية ، و فيما بعد قسمت نيجيريا تدريجيا الى عدد اكثر من الاقاليم ، وصلت الان 36 اقليما⁽²⁴⁾ .

و حيثما توجد وحدات ثلاث فقط كمكون للاتحاد الفدرالي ، فقد يتولد بصورة شبه دائمة لدى واحدة منها احساس بان الوحدات الاخرتين قد تحالفتا لغرض مصالحهم ، الامر الذي يشكل اثرا سلبيا على العلاقات داخل الاتحاد الفدرالي ، و من الحالات الذي برز فيها ذلك العامل تفكك الاتحاد الفدرالي لروديسيا و نايسلاند الثلاثي الوحدات و الذي لم يدم طويلا (1953-1963)⁽²⁵⁾ . و قد عايش جزر القمر في السنوات الاخيرة توترات بالغة الاثر ، حيث انها اتحاد فدرالي يتكون من ثلاثة جزر ، و كقاعدة عامة فانه يبدو ان الاتحادات الفدرالية التي تتكون فقط من وحدتين او ثلاث يحتمل ان تشهد عدم استقرار نهائي .

(22) د. الشافعي محمد بشير، نظرية الاتحاد بين الدول و تطبيقاتها بين الدول العربية، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية، 1963، ص 56.

(23) لطيف مصطفى امين، الفدرالية و افاق نجاحها في العراق، ط 1، دار سردم للطباعة و النشر، سليمانبة، 2006، ص 96-97.

(24) جورج اندرسون، المصدر السابق، ص 14.

(25) رونالد ل. واتس، المصدر السابق، ص 143.

اما في العراق فان الاتحاد الفدرالي الذي نص عليه الدستور العراقي لعام 2005 فهو فريد من نوعه حيث باست قراء نصوص الدساتير الفدرالية في كافة الدول الفدرالية لم نجد فدرالية اخرى مشابهة للفدرالية العراقية التي نص عليها الدستور ، حيث لا يزال يتكون الاتحاد الفدرالي في العراق من اقليم واحد و هو اقليم كوردستان و ليس حتى اقليمين . مما يعني ان هذا الاتحاد مهدد بالان هيار و الفشل كما حدث بالنسبة للدولة الفدرالية المكونة من اقليمين او ثلاثة اقليم السابق الذكر . فالنظام الفدرالي كما يقول و ليام ريكر (W i l l i a m r i k e r) انه (نظام سياسي فيه تقسم نشاطات الحكومة بين الحكومات الاقليمية و الحكومة الفدرالية على وفق منهج يكون فيها لكل نوع من الحكومات بعض النشاطات التي تتخذ بشأنها القرارات الحاسمة⁽²⁶⁾ . و المبدأ الفدرالي كما يقول الفقيه (k . c . w h e a r e) هو (منهج لتقسيم السلطات بحيث تكون كلا من الحكومة العامة و الحكومة الاقليمية في دائرة نشاطه متناسفة و مستقلة)⁽²⁷⁾ . و الفدرالية لا توجد كما يقول (جورج سل) الا اذا ساهمت الجماعات الشريكة بواسطة ممثلها بتكوين الاعضاء الفدرالية و باعداد قراراتها⁽²⁸⁾ .

ان التعريفات الثلاثة التي جاء بها الفقهاء المشار اليها اعلاه بشأن تحديد ماهية الاتحاد الفدرالي ، انها في مجموعها تؤكد على ان الدولة الفدرالية تتكون من اتحاد عدة دول او اقليم ، و لا يمكن قيام اتحاد فدرالي من اقليم واحد ، هذا من جهة ، و من جهة اخرى ، فان الدولة الفدرالية كشكل من اشكال الدولة المركبة تقوم على مبادئ معينة كالاستقلال الذاتي و مشاركة الاقليم في تكوين السلطات او الهيئات الاتحادية و في اتخاذ القرارات و صنع القوانين الفدرالية . لا يمكن ان تتوفر هذه المبادئ و على وجه الخصوص (مبدأ المشاركة) في الدول الفدرالية القائمة على اقليم واحد . لانه و باستقراء نصوص الدساتير الفدرالية نجد ان هذه الدساتير تفرض على السلطة الاتحادية بعض القيود و الضمانات لمصلحة الاقليم المكونة للاتحاد ، و ان ابرز هذه الضمانات و اهمها هي اشتراك تلك الاقليم في ممارسة السلطة الفدرالية عبر اتخاذ القرارات و صنع القوانين الفدرالية عن طريق مجلسها (مجلس الاقليم) و اشتراكها في تعديل الدستور الفدرالي ، و ما لذلك من اهمية في المحافظة على حقوق تلك الاقليم و اختصاصاتها و سلطاتها المحددة في الدستور ، و المحافظة على توازن النظام الفدرالي و استمراره . حيث تتكون السلطة التشريعية الاتحادية في الدول الفدرالية من مجلسين ، لان ازدواج المجلسين يعد من مستلزمات النظام الفدرالي ، مجلس يمثل الشعب الفدرالي في عمومها و يطلق عليه تعبير (مجلس النواب او المجلس الادنى) و الاخر يمثل الاقليم دون المحافظات و يسمى (مجلس الاقليم أو المجلس الاعلى) . و ان الهدف من مجلس الاقليم هو المشاركة الفعالة للاقليم في اتخاذ القرارات و سن القوانين الاتحادية و ليس مجرد تنظيم مؤسساتي للبرلمان . و باستقراء نصوص الدساتير الفدرالية نجد ان الاحكام الخاصة بتنظيم مجلس الاقليم من حيث كيفية تمثيل الاقليم و طرق اختيار الاعضاء فيه و الاختصاصات المخولة له واردة في صلب الدستور الفدرالي . و بذلك فان مدى مشاركة الاقليم في سلطة الحكم على المستوى الفدرالي يتوقف على ما تقرره الدساتير الفدرالية من اختصاصات لمجلس الاقليم حيث ان دساتير اغلبية الدول الفدرالية جعلت اختصاصات مجلس الاقليم متساوية مع اختصاصات

(26) William H.Reker,hand book of political sciences volume 5 governmental institution and processes edited by fred I.Greestaint &nelson w.polis by.P.101.

(27) K.c.whear,federal government,oxford university press,london,newyork toronto,fourth edition,1967,p.10.

(28)مشار اليه من قبل د.عبدالكريم علوان،النظم السياسية و القانون الدستوري،ط1،دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ،الاصدار الرابع،2009،ص73 .

مجلس النواب فيما يتعلق بسن القوانين الفدرالية⁽²⁹⁾. اما عن موقف الدستور العراقي لسنة 2005 بخصوص مجلس الاقاليم او كما يسمسه الدستور العراقي (مجلس الاتحاد) فالدستور اخذ بثنائية المجلسين في السلطة التشريعية بموجب المادة 48 منه الا ان الدستور العراقي افرد 16 مادة و هي المواد (49 الى 64) لينظم الدستور بذاته مجلس النواب من حيث تكوينه و طريقة انتخاب اعضائه ، و اختصاصاته حيث منحه صلاحيات و اختصاصات واسعة و مهمة جدا ، و هذه الاختصاصات هي خليط من الاختصاصات التشريعية و التنفيذية و حتى القضائية⁽³⁰⁾. بينما لم يخصص سوى مادة واحدة و هي المادة (65) لمجلس الاتحاد . و في الوقت الذي كان من المفروض ان ينظم الدستور ب ذاته هذا المجلس نجد انه بدلا من ذلك و بموجب المادة (65) منه ترك تنظيم كل ما يتعلق به الى قانون يسنه مجلس النواب باغلبية ثلثي اعضائه . و من هنا بامكان مجلس النواب ان يتحكم بمجلس الاتحاد في جميع المسائل المتعلقة به ، و يستطيع ان يقلل و يضيق من اختصاصاته بكل س هولة بمجرد سن قانون عادي . و من جهة اخرى فان الدستور العراقي وقع في خطأ جوهري عندما منح المحافظات حق التمثيل في مجلس الاتحاد اسوة بالاقاليم ، و هذا يعد اجحافا بحق الاقاليم و تقليلا من شأنها و لا يوجد في الدول الفدرالية مثل هذا الوضع . لانه و كما بيننا هناك فرق جوهري بين الاقاليم و المحافظات التابعة لنظام اللامركزية الادارية .

ومن جانب آخر فان مجلس الاتحاد الذي يعكس هيكله الدولة الفدرالية لم يتم تشكيله لحد الان لربما يكون السبب من وراء ذلك هو عدم تأسيس اقاليم اخرى جديدة الى جانب اقليم كوردستان ليكتمل الاتحاد الفدرالي في العراق ، هذا من جهة ، ومن جهة اخرى ، هو التعمد من عدم تشكيله نظرا لتراجع التيارات العراقية ولا سيما التيار الشيعي عن المبدأ الفدرالي الذي تبناه الدستور العراقي لسنة 2005 و العودة الى الحكم المركزي في ظل دولة بسيطة مركزية و التعامل مع اقليم كوردستان كأمر واقع . كل ذلك ادى الى خلق المشاكل و عدم مشاركة اقليم كوردستان باعتباره الاقليم الوحيد في العراق في اتخاذ القرارات و صنع القوانين الفدرالية ، حيث انفرد مجلس النواب الذي يعكس وحدة الدولة باتخاذ القرارات و سن القوانين و العمل بالاغلبية السياسية داخل المجلس و القضاء على مبدأ التوافق ، ونظرا لمحدودية عدد نواب الكتلة الكوردستانية ، فان الاغلبية العربية انفردت باتخاذ قرارات و سن قوانين جائرة بحق اقليم كوردستان.

2-2- التنظيم الدستوري لتأسيس الاقاليم في العراق .

بينا فيما سبق ان النظام الفدرالي في العراق قد تم تكوينه على اساس وجود اقليم واحد داخل الهيكل الفدرالي ، و لا يوجد اقليم اخر في العراق سوى اقليم كوردستان من حيث الواقع و الدستور ، و قد اعترف الدستور العراقي لسنة 2005 في الفقرة (1) من المادة 117 باقليم كوردستان و سلطاته و مؤسساته القائمة ، اقليما اتح اديا ، كما اقر الدستور الاقاليم الجديدة التي تؤسس وفقا لاحكامه . و على ذلك فان صيغة اقرار الدستور بالفدرالية في العراق و الاقاليم المشكلة فيه تتميز عما ورد في غالبية دساتير الدولة الفدرالية التي يحدد فيها

الاقاليم المكونة للاتحاد الفدرالي بالاسم اما في ديب اجة الدستور او ضمن المواد الواردة في وثيقة الدستور او المبادئ الاساسية منه ، لان السند الذي ينظم الاتحاد الفدرالي هو دستور تلتزم باحكامه الاقاليم المكونة لها فيما بينها و بين دولة

(29) ينظر: المادة (1) الفقرة (1) من دستور الولايات المتحدة الامريكية لعام 1787. و المادة (148 و 156) الفقرة (2) من دستور الاتحاد السويسري لعام 2000. و المادة (77) من الدستور البلجيكي لعام 1994 .

(30) ينظر: الفقرات التسع للمادة (61) من الدستور العراقي لسنة 2005 .

الاتحاد⁽³¹⁾ . عليه فان الدستور العراقي و خلافا لدساتير الدول الفدرالية لم يحد د مسبقا الاقاليم المكونة للاتحاد الفدرالي في العراق سوى الاقرار باقليم كوردستان كاقليما فدراليا ، كما نص على امكانية تشكيل عدد غير محدد من الاقاليم ، فحدد الاطار العام لتأسيس الاقاليم الاتحادية ، حيث منح الدستور لمحافظة بمفردها او مجموعة من المحافظات تكوين اقليم من خلال عملية استفتاء بحسب ما منصوص عليه في الدستور الاتحادي باحدى الطريقتين الاتيتين⁽³²⁾:

1- طلب من ثلث الاعضاء في كل مجلس من مجالس المحافظات التي تروم تكوين الاقاليم .

2- طلب من عشر الناخبين في كل محافظة من المحافظات التي تروم تكوين الاقاليم .

من هنا يتضح ان موقف الدستور العراقي بشأن تشكيل الاقاليم يختلف عن موقف قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة 2004 الذي منح الحق لمجموعة من المحافظات خارج اقليم كوردستان لاتتجاوز الثلاث فيما عدا بغداد و كركوك تشكيل اقاليم فيما بينها⁽³³⁾ . اما الدستور العراقي لسنة 2005 منح الحق لمحافظة او اكثر ان تشكل اقليما فدراليا . كما رفع الدستور المنع الوارد على محافظة كركوك في قانون ادارة الدولة العراقية ، حيث تستطيع هي الاخرى اذا ما رغبت ان تشكل اقليما فدراليا او تنظم الى اقليم اخر . و موقف الدستور هذا يتلائم مع المساواة و المبدأ الديمقراطي ، لانه هناك تلازما تاما بين الديمقراطية و الفدرالية⁽³⁴⁾ ، فالفدرالية لا يمكن ان تدرك في نظام سياسي لا يستوحي اسسه من مبدأ الديمقراطية ، و لا يمكن تحقيق الفدرالية في دولة تفتقر للديمقراطية . و قد احوال الدستور لمجلس النواب تحديد الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم بقانون يسن بالاغلبية البسيطة للاعضاء الحاضر ين⁽³⁵⁾ . و تنفيذا لذلك سن مجلس النواب العراقي قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم 13 لسنة 2008 ، لقد تضمن هذا القانون ستة فصول ، و بموجب احكام هذا القانون يتكون الاقليم من محافظة او اكثر⁽³⁶⁾ ، و يتم تكوين الاقليم عن طريق الاستفتاء ، و يقدم ال طلب اما من ثلث الاعضاء في كل مجلس من مجالس المحافظات المشكلة بموجب الدستور التي تروم تكوين الاقليم ، او من خلال طلب يقدمه عشر الناخبين في كل محافظة من المحافظات التي تروم تكوين الاقليم ، و في حالة انضمام احدى المحافظات الى اقليم يقدم الطلب من ثلث اعضاء مجلس المحافظة مشفوعا بموافقة ثلث اعضاء المجلس التشريعي للاقاليم⁽³⁷⁾ . و يقدم طلب تكوين الاقليم الى مجلس الوزراء موقعا من رؤساء او الممثلين القانونيين لمجالس المحافظات او المجالس التشريعية للاقاليم ، و يكلف مجلس الوزراء بدوره المفوضية العليا المستقلة للانتخابات خلال مدة لا تتجاوز (15) يوما من تقديم الطلب باتخاذ الاجراءات المتعلقة بالاستفتاء ضمن الاقليم المراد تكوينه خلال مدة لا تتجاوز الثلاثة شهور⁽³⁸⁾ . و في حالة تقديم الطلب من قبل 10/1 عشر الناخبين في المحافظة التي تروم تكوين اقليم ، فيجب ان يقدم الطلب ابتداء من (2%) من الناخبين الى مكتب المفوضية العليا للانتخابات في المحافظة يتضمن شكل

(31) د. شورش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق، مركز كوردستان للدراسات الاستراتيجية، سليمانية، 2009، ص 250

(32) ينظر المادة (118) من الدستور العراقي الدائم لسنة 2005 .

(33) الفقرة (ج) من المادة (53) من قانون ادارة الدولة العراقية لسنة 2004.

(34) للتفاصيل حول الديمقراطية ينظر: الان تورين، ماهي الديمقراطية حكم الاكثرية ام ضمانات الاقلية، ط 1، ترجمة حسن قبيسي، دار الساقي، بيروت، 1995، ص 13 و ماتليها .

(35) المادة (18) من الدستور العراقي لسنة 2005 .

(36) المادة (1) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008، منشور في الوقائع العراقية، العدد (4060)، 11 شباط 2008.

(37) المادة (2) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008 .

(38) المادة (3) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008 .

الاقلم المرءء ءكوفنه . و فكون على المفوضفة الاعلان عن ءلك ءلال ءلاء افا م من ءقفم الطلب بالصء ووسائل الاعلام .وان ءءء ءءة لا ءقل عن شهر للمواءفن الءفن ءءوفر بهم شروط الناخبفن فف ا ءءاء رغباءهم الءامفة للطلب ضمن سءل ءءء من اءل ءساب ءءقق النصاب المءلوب⁽³⁹⁾

اما اذا كان الطلباء مقءمة من اكثر من ءهة ففءم اءباع الاءراء المءكورة سلفا ، و فضع مكءب المفوضفة العلفا للاءءخابات فف المءافظة اسءبفانا فءءء ففه شكل الاقاللم المءلوبة ءم فعرض على الناخبفن لاءءفاراف منها فف ءءة لا ءءاوز شهرفن من ءقفم الطلباء و فعءبر شكل الاقلم الءف فءم للاستفاء علفه عنءما فءصل على اكثر اصواء الناخبفن المءاركفن فف الاسءبفان⁽⁴⁰⁾ . و ففما فءءلق باءراء الاسءفاء على ءكوفن الاقلم فان المكءب الوءنف للمفوضفة وفق الماءة العاشرة من القانون ، فءولى ءنظفم و ءنففء و الاشراف على كافة الاءراء الءامفة بالاستفاء وله اصءار ءءلفماء و الانظمة الءامفة بءلك .

و ءقوم المفوضفة العلفا للاءءخابات عن طرفق مكاءبها فف المءافظاء او الاقاللم باءءاء الاءراء الاسءفاء و الاءءءاء منها ءلال ءءة لا ءءاوز (15) فوما من ءارفء ءقفم الطلب من هءا القانون و من ءارفء ءكلفها من قبل مجلس الوزراء . ووفقا للماءة الءامسة من القانون ، فءوز للمفوضفة العلفا للاءءخابات ان ءقرر ءءمءفء ءءة شهر و لمرة فقط و ءعلم مجلس الوزراء بءلك . و فكون الاسءفاء ناءءا اذا ءصل على اءلبفة المصوءفن من الناخبفن فف كل مءافظة من المءافظاء ءف ءرزم الاءضمام الى اقللم و ءعلن ءءاءء ءلال (15) فوما من اءراءه على ان لا ءقل نسبة المءاركفن فف ءصوفء عن(50%) من الناخبفن⁽⁴¹⁾ .

كما فءوز الطعن لكل ءف مصلءة فف ءءفءة الاسءفاء ءلال اسروع من ءارفء اعلاؤها على ان ءفصل الءهءاء المءءصة فف هءه الطعون فف ءءة لا ءزفء على عشرة افا م من ءارفء ءقفم الطعن⁽⁴²⁾ .

و ءءم المصاءقة على ءءاءء النهاءفة من الءهة المءءصة و ءرفع لرئفس الوزراء ءلال الاءام ءلاءة ءالفة لءلك⁽⁴³⁾ .

ومن ءم فصدء رئفس مجلس الوزراء قرارا بءءكفل الاقلم ءلال ءءة لا ءءاوز اسبوعفن . و بعءها فنشر قرار رئفس مجلس الوزراء فف الءرفءة الرسمفة⁽⁴⁴⁾ .

على المجلس المءكلة للاقلم ان ءءءم بعء سبعة افا م من قرار ءءكفل الاقلم لءقوم بالءءضفر و الاءءاء لاءءخاب مجلس ءشرعفف انءقالف ، على ان ءءءم مءالس المءافظاء و الاقاللم المءكلة للاقلم بعملها لءفن نفاء ءسءور الاقلم⁽⁴⁵⁾ .

(39) الماءة (4-اولا) من قانون الاءراء ءءنفذفة الءامفة بءكوفن الاقاللم رقم (13) لسنة 2008 .

(40) الماءة (4-ءانفاب) من قانون الاءراء ءءنفذفة الءامفة بءكوفن الاقاللم رقم (13) لسنة 2008 .

(41) الماءة (6) من قانون الاءراء ءءنفذفة الءامفة بءكوفن الاقاللم رقم (13) لسنة 2008 .

(42) الماءة (7-أ) من قانون الاءراء ءءنفذفة الءامفة بءكوفن الاقاللم رقم (13) لسنة 2008 .

(43) الماءة ءاءها (7-ب) .

(44) الماءة (8) من قانون الاءراء ءءنفذفة الءامفة بءكوفن الاقاللم رقم (13) لسنة 2008 .

(45) الماءءان (11 و 12) من قانون الاءراء ءءنفذفة الءامفة بءكوفن الاقاللم رقم (13) لسنة 2008 .

3- المعوقات و التحديات التي تواجه تأسيس الاقاليم في العراق .

نتناول في الفقرة الاولى مواقف الكتل السياسية المتنفذة ازاء انشاء الاقاليم و نوضح في الفقرة الثانية رغبة هذه الكتل في الوحدة و ليس الى قيام اتحاد فدرالي في العراق ، وفقا لما ياتي:-

3-1-مواقف الكتل السياسية المتنفذة في العراق من انشاء الاقاليم .

باتت مسألة الاقاليم مدار بحث في الوسط السياسي العراقي في الاونة الاخيرة ، لكن موقف العديد من الكتل و المراجع السياسية العراقية و المسؤولين الرسميين يبقى متباينا في هذا الشأن . و يمكن اجمال هذه الموافقات بما يأتي :

اولا : موقف الحكومة العراقية من انشاء الاقاليم .

سبق و ان رفع ابناء المحافظات الغربية (الانبار، صلاح الدين، ديالى، نينوى) شعار تأسيس اقليم لمناطقهم ، حيث اكد عضو لجنة الاقاليم و المحافظات في مجلس النواب العراقي مطشر السامرائي و هو عضو (اتحاد القوى العراقية) ان انشاء الاقاليم سيحافظ على وحدة العراق ، لان المركزية الشديدة بعد عام 2003 ادت الى دمار المحافظات و نهب ثروات البلاد ، و اضاف لا يخفي على احد ان هناك شرخا بين الشيعة و السنة ، و من الصعوبة ان تعود المياه الى مجاريها كما السابق ، و الحل التدريجي يمكن بالذهاب باتجاه الاقاليم و كل منطقة تعطي صلاحياتها⁽⁴⁶⁾ .

و في هذا السياق اكد المتحدث باسم مكتب رئيس الوزراء العراقي ان (الحكومة العراقية ترفض ان تقام الاقاليم على اسس طائفية) مشددا على ان اختيار الوقت مهم بالنسبة للفدراليات و الاقاليم ، وان الوقت الحالي غير مناسب ، انما ينبغي ان تكون هذه في ظل استقرار و هدوء و ظل وحدة وطنية و حرص ، و ليس على اساس طائفي ، وان طرح الفدرالية على قابليته يجب ان لا يتحول الى تقسيم طائفي للبلاد⁽⁴⁷⁾ .

ثانيا: موقف كتلة ائتلاف دولة القانون⁽⁴⁸⁾ .

يرى ائتلاف دولة القانون الذي يتزعمه نوري المالكي رئيس الوزراء العراقي السابق ، و نائب رئيس الجمهورية حاليا ، ان انشاء الاقاليم في الوقت الحالي يقسم العراق ، و اكد احد نواب هذا الائتلاف ، ان ائتلافه مع وحدة العراق و ضد اي مشروع لتقسيم العراق و سيقف بالصد منه . و يتهم سعد المطليبي عضو ائتلاف دولة القانون دولا لم يسمها بالعمل على تمزيق العراق من خلال اقامة الاقاليم ، و ان هذا الامر بحسب قوله لا يعدو كونه مخططا تقوم به بعض الدول من اجل تقسيم العراق ، اذ ان هناك دوائر عالمية وصلت الى قناعة تامة بانه اذا اراد العراقيون ان يعيشوا بامان فعليهم اعتماد نظام يشبه الفدرالية الامريكية .

ثالثا: موقف كتلة المواطن (الائتلاف الوطني).

رفضت كتلة المواطن (الائتلاف الوطني) دعوة مجلس محافظة صلاح الدين الى جعلها اقليما فدراليا ، بسبب عدم ملائمة الظروف الحالية التي يمر بها البلد بحسب قولهم ، حيث اكد التيار الصدري ان اعلان مجلس محافظة صلاح الدين تحوله الى اقليم مستقل ليس في محله ، مشيرا الى ان توقيت الاعلان لم يكن موفقا ، بسبب وجود تحديات كبيرة داخلية و خارجية ، و تتطلب تكاتف المحافظات مع الحكومة الاتحادية . و اشار القيادي في التيار جواد الجبوري الى ان القرار ليس في محله ، رغم انه مطلب

(46) الاقاليم في العراق ، شرعنة التقسيم ، متاح على الموقع الالكتروني : تاريخ الزيارة 2017/10/15 www.alakhbar.com

(47) اقليم ل (السنة) في العراق، متاح على الموقع الالكتروني : تاريخ الزيارة 2017/10/15 www.Janoubia.com

(48) جدل حول تشكيل اقليم سني بالعراق، متاح على الموقع الالكتروني: تاريخ الزيارة 2017/10/16 www.aljazeera.com

دستوري ، لكن السياسيين في المحافظة استعجلوا في الموضوع ، لان توقيتاته حرجة نظرا الى ان المرحلة الحالية تتطلب التكاتف والتعاون مع الحكومة الاتحادية .

رابعاً: موقف كتلة الفضيلة .

رفض رئيس كتلة الفضيلة النيابية عمار طعمة دعوات انشاء الاقاليم في العراق ، معتقدا ان الاقاليم ستعمل على تنمية الشعور بالتقسيم والتفكيك و هي مقدمة لتناج و خيمة على وجود العراق و استقراره ، و انها ستوفر اجواء و بيئة لنفوذ مشاريع اعداء الشعب باثارة القتن الطائفية و القومية و تمزيق وحدة الشعب و انهاكه بصراعات استنزاف لموارده البشرية و الطبيعية لانجاز اهداف و غايات دول و مخابرات اجنبية⁽⁴⁹⁾ .

خامساً: موقف الحزب الاسلامي العراقي .

يقف حالياً الحزب الاسلامي العراقي المشارك في العملية السياسية منذ سقوط النظام السابق عام 2003 في مقدمة القوى المطالبة بتأسيس اقليم سني . تؤيده في ذلك قوى عشائرية و سياسية اخرى . حيث هاجم الحزب و على لسان نائب امينه العام بهاء النقشبندى التحالف الوطني متهما اياه بـ (الازدواجية) فيما يتعلق بتطبيق بنود الدستور الخاصة بانشاء الاقاليم ، حيث ان الدستور تمت صياغته وفق اعتبار ان العراق دولة اتحادية لكن للأسف بعض الاطراف السياسية في التحالف الوطني التي كانت تدعو لانشاء الاقاليم في 2004 و 2005 غير موقفها اليوم و اصبحت ترفض انشاء الاقاليم ، بعد هيمنتها على مقاليد الحكم في العراق ، و يعتبر ان هذه المعايير مزدوجة ولا يمكن بناء البلد على هذه الاسس التي تخالف الالتزام بالدستور ، مشيراً الى ان الدستور العراقي ينص على انشاء الاقاليم لذا يجب تفعيل هذه الحقوق للشعب و التي تمثل الالتزام الحقيقي و ليس الشكلي كما يحصل حالياً⁽⁵⁰⁾ .

سادساً: موقف المرجعية الدينية الشيعية و هيئة علماء المسلمين .

تري المرجعية الدينية الشيعية في اقامة الاقاليم في العراق مقدمة للتقسيم و تذهب الى حد اتهام من يسعى لهذا الخيار بالخيانة العظمى للبلاد . و كذا الحال بالنسبة لهيئة علماء المسلمين حيث بحسب وجهة نظرها ان السعي للفدرالية في هذا الظرف ليس سوى خيانة و عارا يتحملها الساعون اليها ، واصفة ذلك بانه مشروع خبيث تقف وراءه دوائر امريكية و صهيونية و إيرانية ، هدفها اضعاف العراق و الاجهاز على مقوماته⁽⁵¹⁾ .

يتضح مما تقدم انه باستثناء الكتلة الكوردستانية لم تشجع الكتل الس ياسية العراقية المتنفذة و لاسيما الكتل الشيعية عمليات الدفع بتكوين اقاليم فدرالية جديدة في العراق ، على الرغم من ان المطالبة بانشاء اقاليم جديدة ضمن محافظة واحدة او اكثر حق كفله الدستور ، وان وجود الاقاليم هو من متطلبات تكوين الدولة الفدرالية بدونها لا يمكن قيام هذه الدولة . وان مواقف هذه الكتل السياسية المتنفذة ان دل على شيء يدل على ان هذه الكتل الراضة لتأسيس الاقاليم لم تصل الى مستوى الرقي

(49)يرظر:كتلة الفضيلة:7 امور تدعوننا لرفض انشاء الاقاليم في العراق، متاح على الموقع الالكتروني : تاريخ الزيارة 2017/10/16 www.alghad press.com

www.babil 24.com

(50)ينظر الموقع الالكتروني: تاريخ الزيارة 2017/10/16

(51)جدل حول تشكيل اقليم سني بالعراق،الموقع الالكتروني السابق .

الحضاري و الثقافي و خاصة مستوى الحس المدني و الايمان بالمثل و القيم الديمقراطية ، لذا فان النظام الفدرالي لا يمكن ان يكون وصفا ناجعة لمجتمعات متخلفة لم تصل بعد الى درجة من الرقي الحضاري و الثقافي ، هذا من جهة ، و من جهة اخرى ، فان هذه المكونات و لاسيما المكون الشيعي قد تراجع عن النظام الفدرالي الذي اقره الدستور العراقي لسنة 2005 ، و لم تكن لدى هذه الكتل رغبة في الاتحاد و ارادة تحقيق الاتحاد الفدرالي ، بل رغبتها اتجهت نحو الوحدة هذا ما سنوضحه في الفقرة اللاحقة من هذه الدراسة ، وان الوحدة لا تستمر بالخوف و القوة القاهرة ، لذا لم تنجح الحكومة الاتحادية في تطبيق نصوص الدستور العراقي لسنة 2005 لاسيما تلك التي تتعلق بتاسيس الاقاليم حتى يكتمل الاتحاد الفدرالي في العراق ، فأندعم التوافق و الثقة الكاملة بين اقليم كوردستان و الحكومة الاتحادية ، لذلك نجد اليوم التفكير اصبح اكثر جديا في ذهاب اقليم كوردستان نحو الاستقلال .

2-3- الرغبة في الوحدة و ليس الى الاتحاد .

تعد فترة الاتحاد الاساس الاول الذي ترتكز عليه الدولة الفدرالية و الغاية التي ترمي اليها الوحدات الفدرالية عندما تاخذ بفكرة الفدرالية لبناء الدولة الجديدة ، و ان الفكرة تظهر بوضوح في كيان النظام الفدرالي ، و لاسيما في التنظيم القانوني و السياسي ، و في طبيعة العلاقة بين السلط ة الاتحادية و سلطات الولايات الاعضاء ، و كذلك في السياسة الخارجية للدولة الفدرالية⁽⁵²⁾ . و ان من احد العوامل المهمة التي تقف وراء اقامة الاتحاد الفدرالي هي رغبة المجتمعات او الدول في اقامة حكومة عامة و مستقلة لبعض الاغراض و رغبتهم كذلك في الخضوع لها فاذا لم تكن لدى تلك المجتمعات هذه الرغبة بل على العكس كان في نيتهم الاحتفاظ بالسلطة العامة لا نفسهم فحينذاك لا يتحقق المطلب الاول لاقامة الفدرالية و تكون العصبه او التحالف او النظام الكونفدرالي اكثر تناسبا و ملائمة لهم ، فمثلا نجد اعضاء الكومونولست البريطاني لم يقيموا النظام الفدرالي لانهم لم يرغبوا في التنازل عن سلطاتهم الى حكومة عامة مستقلة و خضوعهم لها لبعض الاغراض بل يجب اضافة لما تقدم ان تتوفر الرغبة لديهم لاقامة حكومات اقليمية مستقلة في بعض القضايا على الاقل ، وانه بدون هذه الرغبة فاننا نكون امام دولة موحدة بسيطة مع درجة من اللامركزية وانه لا يبقى عند ذلك من سبب لتبني المبدأ الفدرالي⁽⁵³⁾ . و يرى البعض⁽⁵⁴⁾ ان النظام الذي اقيم في جنوب افريقيا عام 1909 يعد دليلا حيا على ذلك حيث ان مستعمراتها السابقة و هي الترانسفال (Transval) و الاورانج رايفر (orange River) و الكاب (Cape) و الناتال (Natal) رغبت في ان تخضع لحكومة عامة و لكنها في الوقت ذاته لم ترغب في اقامة حكومات اقليمية مستقلة لبعض الاغراض الاخرى حيث اقنعت و اكتفت تلك الاقاليم بالسلطات المخولة لها بموجب نظام اللامركزية الاقليمية و التي تبقى تتميز بالتبعية . و على ذلك فان الدول او الاقاليم الراغبة في الاتحاد تقدر مقدما ان لها وضعها الخاص من الناحية الجغرافية و الاجتماعية و الاقتصادية ، وان الحفاظ على هذه المصالح يرتفع من حيث الاهمية الى مستوى المصالح المشتركة التي دفعت الدول الى الاتحاد ، و حتى لا يكون الاتح اد مغنما زائدا عن الحد لبعض الدول و غرما زائدا لبعض الاخر فان هذه الدول تهتم بالمحافظة على استقلالها الداخلي ، فتكون لها حكومتها و ادارتها الخاصة لشؤونها المحلية ، اما اذا لم تكن ثمة

(52) د. محمد الهاموندي، الفدرالية و الحكم الذاتي و اللامركزية الادارية الاقليمية، المصدر السابق، ص 189 .

(53) د. محمد عمر مولود، الفدرالية و امكانية تطبيقها كنظام سياسي - العراق نموذجا، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان، ط 1،

2009، ص 190 .

(54) K.C.Wheare, op, cit, page 36.

مصالح متباينة بين الدول الراغبة في الاتحاد ، او ان تكون هذه الدول قد ادرت التضحية الى اقصى درجة بهذه المصالح ، و لم تهتم بالمحافظة على استقلالها الاصيلي في الشؤون المحلية فأننا لانكون ازاء دولة اتحادية ، وانما ازاء وحدة كاملة في صورة دولة مفردة⁽⁵⁵⁾ . و كما يقول البعض انه يجب ان يكون لدى الغالبية العظمى من الجماعات الراغبة في تكوين اتحاد فدرالي ، حسن مدني فدرالي أو روح تعاون بناء و صادق ، هادف الى بناء الفدرالية⁽⁵⁶⁾ . و يجب ان تسود مناخ روحي و نضج سياسي مهياً لتقبل الفكرة الاتحادية بين الجماعات السياسية و ان توجد جو من الارتياح و الطمأنينة و الثقة ، وان تجمع فئات الشعب المختلفة ام ال و طموحات و اهداف تهيئ لها السبل نحو الاتحاد و اذا لم يسود هذا المناخ وذاك النضج تبقى العوامل الموضوعية و المادية الاخرى عاجزة عن تحقيق الغاية المنشودة⁽⁵⁷⁾ . لذا فان الرغبة في تشكيل حكومات اقليمية مستقلة تأتي من الرغبة في تحقيق الاستقلال الذاتي داخل الاتحاد تلك الرغبة النابعة من الخصوصيات الاجتماعية للاقاليم الاعضاء في الاتحاد كأن خصوصيات لغوية او دينية او عرقية او قومية و هكذا فان الطوائف و القوميات المختلفة تستطيع ان تحقق طموحاتها القومية و المحافظة على خصوصياتها الاجتماعية من خلال الحكومات الاقليمية ال مستقلة كما تستطيع ان تحقق اهدافها الاوسع من خلال الاتحاد في حكومة عامة مستقلة اكثر قوة و هيبية و فعالية ، و عليه فان المجتمعات او الدول تكون على طريق اقامة النظام الفدرالي اذا ما رغبت في الاتحاد و لكن ليس

في الوحدة و بعبارة اخرى فانها ينبغي ان ترغب في ان تتحد لان تكون موحدة⁽⁵⁸⁾ .

بالاستناد الى ما تقدم هل هناك في العراق رغبة حقيقية الى الاتحاد ؟ ام ان الرغبة هي لقيام حكومة مركزية موحدة و

التعامل مؤقتا مع اقليم كوردستان كاقليما فدراليا ؟

لو رجعنا الى الدستور العراقي الدائم لسنة 2005 نجد ان الدستور العراقي قد اقر بالنظام الفدرالي للعراق ، و قد اكد الدستور على الاتحاد الاختياري في ديباجته و كذلك نص عليه في المادة الاولى منه . وكذلك الباب الثالث من الدستور مخصص للسلطات الاتحادية و البابين الرابع و الخامس مخصصين لاختصاصات السلطات الاتحادية و سلطات الاقاليم و الم حافظات غير المنتظمة في اقليم و كذلك اقر الدستور العراقي كما بيننا باقليم كوردستان و سلطاته و هيئاته القائمة كاقليما فدراليا ، و كذلك اقر بالاقاليم الجديدة التي تؤسس وفقا لاحكامه . و لكن نجد انه هناك معارضة شديدة لتشكيل اقاليم اخرى في العراق غلى وفق نصوص الدستور ، و باستثناء اقليم كوردستان الذي حاول تطبيق الفدرالية ، فان الحكومة الفدرالية و اغلبية مكونات الشعب العراقي و لاسيما المكون الشيعي يرفض الاتحاد الفدرالي و لا يرغب في تكوين دولة اتحادية فدرالية في العراق قائمة على مجموعة اقاليم سياسية دستورية مستقلة . بل اصبح المبدأ الفدرالي مرفوضا لديهم ، و يعتمد هذا الاتجاه الرفض لتطبيق الفدرالية في العراق على حجج و دوافع لا سند لها من الدستور و القانون منها خطورة النظام الفدرالي وفق مفهومهم على الامن الوطني و الاقليمي و المصالح الوطنية و القومية و ان تطبيق الفدرالية بحسب وجهة نظرهم تؤدي الى تقسيم العراق الى مجموعة

(55) ينظر: د. الشافعي محمد بشير، المصدر السابق، ص 63. كذلك د. محمد بكر حسين، الاتحاد الفدرالي بين النظرية و التطبيق، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، 1977، ص 159.

(56) د. عصام سليمان، الفدرالية و المجتمعات التعددية في لبنان، ط 1، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1991، ص 45.

(57) لطيف مصطفى امين، المصدر السابق، ص 87.

(58) د. محمد عمر مولود، المصدر السابق، ص 190-191. كذلك K.C.Wheare, op.cit, page 36.

وحدات سياسية تحت عنوان الفدرالية و هذا لايعني سوى اضعاف العراق و تفتيت شعبه و اضعاف دوره في مواجهة التحديات الحضارية و السياسية الراهنة في المستقبل⁽⁵⁹⁾ . لذا فان الرغبة في تكوين اتحاد فدرالي في جمهورية العراق راق بعد سقوط النظام السابق ارتبطت بمطالبة اقليم كوردستان ، الذي كان دولة شبه مستقلة منذ عام 1991 و لغاية سقوط النظام السابق في سنة 2003 ، حيث كان لاقليم كوردستان الاثر البالغ في بلورة فكرة الفدرالية في شكل الدولة المقبل ، حيث نجاح الشعب الكوردستاني في ادارة اقليم كوردستان بعد ان ظفروا باستقلالهم الفعلي عن السلطة المركزية القائمة قبل عام 2003 في ظل حماية دولية و قرار برلمان كوردستان في 1992/10/4 بتبني الفدرالية و الرغبة في تشكيل اتحاد فدرالي اقليمي مع باقي مكونات الشعب العراقي و البقاء ضمن دولة العراق الاتحادي الديمقراطي البرلماني التعددي الذي يوفر لهم بصورة قانونية و دستورية الحفاظ على حقوقهم و يلبي مطالبهم بعد ان تخلوا عن مطلب الاستقلال عن دولة العراق في تلك المرحلة . و لكن على النقيض من ذلك نجد انه على الرغم من ان الدستور العراقي لسنة 2005 اقر بالنظام الفدرالي للعراق ، لكن هذه الفدرالية عمليا فدرالية شكلية ، لانه لم تتوفر هذه الرغبة و بنفس القدر عند كل الجماعات التي وافقت ان تنظم لبعضها في الاتحاد الفدرالي ، عند وضع الدستور للعراق الاتحادي الجديد . حيث اصبحت الحكومة العراقية حكومة طائفية دينية اكثر من كونها حكومة اتحادية ، حيث عارضت الحكومة العراقية بشدة تأسيس اقليم جديدة لكي لا يتحقق الاتحاد الفدرالي ، كذلك لم يتم تشكيل مجلس الاتحاد الذي يشكل و يعكس هيكلية الدولة الفدرالية ، و مظهر من مظاهر مشاركة الاقليم في سلطة الحكم الفدرالي، و كذلك لم يتم تشكيل المح كمة الفدرالية العليا وفق الاليات المنصوص عليها في الدستور ، كل ذلك لان الحكومة العراقية و المكونات العراقية المنتفذة في العراق و لاسيما المكون الشيعي قد تراجع عن النظام الفدرالي ، و هكذا اصبحت الكتلة الشيعية المنتفذة و لاسيما دولة القانون تتحكم بمجلس النواب المجلس التشريعي الوحيد ذات الاختصاصات الواسعة و المهمة في ظل غياب مجلس الاتحاد ، و تسيطر على المحكمة الاتحادية العليا التي تعد الضمانة الحقيقية لوجود الاقليم و استقلالها و حريتها و الحفاظ على كياناتها السياسية ، كما هي ضمانة في ذات الوقت لاستمرار الدولة الاتحادية و تدعيم قوتها ، و بالتالي اصبحت تسيطر على السلطات العامة في الدولة و تنفرد في الحكم . و هذا الامر مخالف لطبيعة النظام الفدرالي الذي يستلزم مشاركة الاقليم الاعضاء في الاتحاد بصفتها هذه و لاسيما اقليم كوردستان الاقليم الوحيد في العراق في تكوين ال سلطات الاتحادية و في اتخاذ قراراتها اذا اصبحت الكتل المنتفذة في العراق معارضا لتأسيس الاقليم و تكوين نظام فدرالي حقيقي قائم على وجود وحدات سياسية دستورية تساهم في سلطة الحكم الفدرالي ، بل هدفها و قضيتها ينحصر في الحصول على السلطة السياسية في الدولة حسب ، و ليس كيفية تداول ادارة الدولة و الالتفات الى قضاياها الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية الملحة ، اي يجب ان يظل العراق

موحدا لا اتحاديا ، بعبارة اخرى يجب ان يظل الحكم مركزيا و في العاصمة بغداد ، و انه لمقتضيات التطور الاداري في العالم ، فان الدولة تمنح قدرا محدد من اللامركزية للمحافظات ، و هذا يعني لا يتعدى الامر حدود اللامركزية الادارية ، و هذا يعني السلطة العراقية عدا اقليم كوردستان لا تريد اتحادا فدراليا ، بل ترغب في الوحدة ، يعني الرجوع الى دولة بسيطة مفردة ، و هذا الامر لا يمكن ان يقبل به اقليم كوردستان ، لذا قرر عرض الامر على الشعب الكوردستاني ليقرر مصيره بالبقاء ضمن دولة العراق ام اعلان دولته المستقلة . و هذا ما حدث حيث صوت الشعب الكوردستاني في الاستفتاء الشعبي العام في 2017/9/25 بنسبة 92,73% لصالح الدولة الكوردستانية المستقلة .

(59).د.محمد الهماوندي، الفدرالية و الديمقراطية للعراق، المصدر السابق، ص118.

الخاتمة

بعد دراستنا لموضوع اشكالية تأسيس الاقاليم في العراق و مدى تأثيرها على علاقة اقليم كوردستان بالسلطة الاتحادية من مختلف جوانبه توصلنا الى الاستنتاجات و التوصيات الآتية :

* الاستنتاجات :-

- 1- ان الاتحاد الفدرالي في العراق لم ينشأ وفقا للطرق التي نشأت بها الدول الفدرالية الاخرى بل تم تشكيله بناء على مبادرة من اقليم كوردستان الذي كان دولة شبه مستقلة منذ سنة 2003 حيث اختار هذا الاقليم طريق الاتحاد مع باقي مكونات الشعب العراقي بصيغة الاتحاد الفدرالي و لكن لا يزال اقليم كوردستان هو الاقليم الوحيد في اطار دولة العراق.
- 2- ان وجود الاقاليم عنصر اساسي و مكون من عناصر الدولة الفدرالية ، بل عنصر ملازم لها لا تقوم بدونه لانها تصبح بذلك دولة عادية موحدة في سلطتها و بسيطة بهيكلتها.
- 3- تتشكل الانظمة الفدرالية من خلال هندستها السياسية ، فقد تضم ما بين وحدتين مكونتين الى 80 وحدة و يؤثر اعداد الوحدات المكونة و احجامها النسبية في نجاح الاتحاد الفدرالي او فشله ، فكلما كان عدد الوحدات كثيرة فان هذا الاتحاد يضمن له البقاء و الاستمرار.
- 4- ان الاتحاد الفدرالي الذي نص عليه الدستور العراقي لعام 2005 فهو فريد من نوعه حيث باستقراء نصوص الدساتير الفدرالية في كافة الدول الفدرالية لم نجد فدرالية اخرى مشابهة للفدرالية العراقية ، حيث لا يزال يتكون هذا الاتحاد من اقليم واحد و هو اقليم كوردستان ، هذا ما يجعله مهددا بالانهيار و الفشل.
- 5- ان الدولة الفدرالية كشكل من اشكال الدولة المركبة تقوم على مبادئ معينة كالاستقلال الذاتي و مشاركة الاقاليم في تكوين السلطات او الهيئات الاتحادية و في اتخاذ القرارات و صنع القوانين الفدرالية . لا يمكن ان تتوفر هذه المبادئ و على وجه الخصوص (مبدأ المشاركة) في الدول الفدرالية القائمة على اقليم واحد.
- 6- باستثناء الكتلة الكوردستانية لم تشجع الكتلة السياسية العراقية المتنفذة و لاسيما الكتلة الشيعية عمليات الدفع بتكوين اقاليم فدرالية جديدة في العراق ، على الرغم من ان المطالبة بانشاء اقاليم جديدة ضمن محافظة واحدة او اكثر حق كفه الدستور ، وان وجود الاقاليم هو من متطلبات تكوين الدولة الفدرالية بدونها لا يمكن قيام هذه الدولة .
- 7- تراجع المكونات العراقية و لاسيما المكون الشيعي عن النظام الفدرالي الذي افره الدستور العراقي لسنة 2005 ، و لم تكن لدى هذه الكتلة رغبة في الاتحاد و ارادة تحقيق الاتحاد الفدرالي ، بل رغبتها اتجهت نحو الوحدة . لذلك نجد اليوم التفكير اصبح اكثر جديا في زهاب اقليم كوردستان نحو الاستقلال .
- 8- اصبحت الحكومة العراقية حكومة طائفية دينية اكثر من كونها حكومة اتحادية ، حيث عارضت الحكومة العراقية و بشدة تأسيس اقاليم جديدة لكي لا يتحقق الاتحاد الفدرالي و .الرجوع الى دولة بسيطة مفردة ، و هذا الامر لم يقبل به اقليم كوردستان ، لذا قرر عرض الامر على الشعب الكوردستاني ليقرر مصيره بالبقاء ضمن دولة العراق ام اعلان دولته المستقلة ،

حيث صوت الشعب الكوردستاني في الاستفتاء الشعبي العام في
الكوردستانية المستقلة .

* التوصيات :-

- 1- نظرا لان السلطات الاتحادية تعمدت في عدم تطبيق نصوص الدستور العراقي لسنة 2005 لاسيما تلك التي تتعلق بتأسيس الاقاليم ، وان رغبتها اتجهت نحو الوحدة لا الى تكوين الاتحاد الفدرالي ، وان الوحدة لا نستمر بالخوف و القوة القاهرة لذا نوصي هذه السلطات باحترام حق اقليم كوردستان بتقرير مصيره و الاعتراف بنتائج الاستفتاء الشعبي العام في الاقليم في 2017/9/25 و الاتفاق على تحديد الحدود بين الدولة الكوردستانية المستقلة و دولة العراق عن طريق الحوار و التفاهم و الحقائق التاريخية و الجغرافية .
1. 2- بعد تأسيس الدولة الكوردستانية المستقلة نوصي بانشاء اتحاد كونفدرالي بينها و بين دولة العراق بموجب معاهدة تقييم بينهما هيئة دائمة تدعى الجمعية او المؤتمر او الكونغريس يعهد اليها باختصاصات مشتركة تباشرها بالاشتراك مع الدولتين مع احتفاظ كل منهما بالسيادتين الداخلية و الخارجية .

المصادر

* الكتب العربية و المترجمة:

- 1- د. ابراهيم عبدالعزيز شيحا، الانظمة السياسية المعاصرة للدولة و الحكومات، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، 1981.
- 2- الان تورين، ماهي الديمقراطية حكم الاكثريه ام ضمانات الاقلية، ط1، ترجمة حسن قبيسي، دار الساقى ، بيروت، 1995.
- 3- د. الشافعي محمد بشير، نظرية الاتحاد بين الدول و تطبيقاتها بين الدول العربية، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية، 1963.
- 4- جورج اندرسون، مقدمة عن الفدرالية، ترجمة من الانكليزي مها تكلا، تحرير و مراجعة مها بسطامي و د . ماري جويل زهار، منتدى الاتحادات الفدرالية، كندا، 2007.
- 5- د. خالد قباني، اللامركزية و مسألة تطبيقها في لبنان، ط1، منشورات بحر المتوسط و عويدات ، بيروت ، باريس، 1981.
- 6- د. داود الباز، اللامركزية السياسية و الدستورية في دولة الامارات العربية المتحدة، دار النهضة العربية ، القاهرة ، بدون سنة نشر.
- 7- رونالد ل . واتس، الانظمة الفدرالية، ترجمة غالي برهومة و مها بسطامي و مها تكلا، منتدى الاتحادات الفدرالية ، اوتاوا ، كندا، 2006.
- 8- د. سعيد السيد علي، المبادئ الاساسية للنظم السياسية و انظمة الحكم المعاصرة، ط1، بدون جهة النشر، 2005.
- 9- د. شورش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق، مركز كوردستان للدراسات الاستراتيجية ، سليمانية، 2009.
- 10- د. عبدالكريم علوان، النظم السياسية و القانون الدستوري، ط1، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ، الاصدار الرابع، 2009.

- 11- ء.عصام سلفمان، الفءرالفة و المءءمعات الءءءءفة فف لبنا، ط1، ءار العلم للملاففن، بففر، لبنا، 1991.
- 12- ء.لقمان عمر ءسفن، الاءءصاءء ءءسورفة لابرام المعاهءاء فف ءولة الفءرالفة، منشوراء زفن الءقوقفة، بففر، لبنا، ط1، 2016.
- 13- لطف مصطفف امفن، الفءرالفة و افاف نءاءها فف العراق، ط1، ءار سرءم للءباءة و النشر، سلفمائفة، 2006، ص96-97.
- 14- ء. محمد كامل لفة، النزم السفسافة-ءولة و الءومة، 1967.
- 15- ء. محمد عفف آل فاسفن، القانون ءءسورف، المباءء ءءسورفة العامة، المءءبة الءءفة للءباءة و النشر، ط1.
- 16- ء. محمد هماءونءف، الفءرالفة و ءفمقراطفة للعراق، ءار ئاراس للءباءة و النشر، اربل، ط1، 2002.
- 17- ء. منءر الفضل، ءراساء ءول القضاة الكورءفة و مسءقبل العراق، ط2، ءار ئاراس للءباءة و النشر، اربل، 2004.
- 18- ء. محمد هماءونءف، الءم الءافف و النزم اللامركزفة الءارفة و السفسافة، ط1، ءار المسءقبل العربف، القاهرة، 1990.
- 19- ء. محمد عمر مولوء، الفءرالفة و امكانفة ءطبفقا كنظام سفساف -العراق انموءءا، المؤسسة ءامعفة للءراساء و النشر و الءوزفء، بففر، لبنا، ط1، 2009.
- 20- ء. محمد بكر ءسفن، الاءءاء الفءرالفف بفن النظرفة و الءطبفء، اطروءة ءءوراه، كلية الءقوق، ءامعة عفن شمس، القاهرة، 1977.
- 21- ء. محمود عافف البنا، الوسفف فف النزم السفسافة، ءار النشر للءامعاء، ءامعة الازهر، 2000-2001.
- 22- ء. نعمان اءمء الءطفب، الوسفف فف النزم السفسافة و القانون ءءسورف، ط1، الاءءار الءافف، مءءبة ءار الءقافة للنشر و الءوزفء، عمان، الاءرن، 2004، ص97، و ء. محمود عافف البنا، الوسفف فف النظم السفسافة، ءار النشر للءامعاء، ءامعة الازهر، 2000-2001.
- 23- المعهء ءورف لقانون ءقوق الانسان، كلية الءقوق - ءامعة ءف بول، ءالسافر العربفة و ءراسة بمعافر الءقوق ءءسورفة ءورفة، ط1، 2005.
- 24- مءموءة القوانفن و القراءاء الصاءرة عن المءلس الوطنف لكورءسان العراق، المءء الاءول، اربل، ط1، 1997.

*البءوء و ءراساء:

- 25- ء. الان ءار، ءأملاء مقارنة، فف راؤول بلفنء نباءر و ابفغفل اوسءافن، ءواراء ءول الاءول ءءسورفة و الهفاكل الءنظفمفة و الءففر فف البلدان الفءرالفة، سلسلة كءبفباء الءوار العالمف ءول الفءرالفة، ء1، منءءف الاءءاءاء الفءرالفة و الرابطة ءورفة لمراكز ءراساء الفءرالفة، كءنا، 2007.
- 26- م.م. وءفه عفءو عفف، اطروءة الفءرالفة فف العراق (فءرالفة اقلفم كورءسان انموءءا، بءء منشور فف مءءة فاسا و رامفارف ءصءرها كلية القانون و السفسافة فف ءامعة صلاح ءفن، العءء الءاص، مءبعة صلاح ءفن، اربل، 2010.
- 27- ء. محمد شرف اءمء، المباءء الاساسفة للءسور ءالئم فف العراق الءءفء، مءءة القانون و السفسافة، ءامعة صلاح ءفن، العءء(3)، السنة الءالءة، كانون الاءول، 2005.

*ءالسافر و القوانفن:

- 28- الدستور العراقي الدائم لسنة 2005.
29- الدستور البلجيكي لعام 1994.
30- الدستور السويسري لسنة 2000.
31- دستور الولايات المتحدة الامريكية لعام 1787.
32- القانون الاساسي الالمانى لسنة 1949 .
33- قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة 2004 .
34- قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008، منشور في الوقائع العراقية، العدد (4060)، 11، شباط 2008.

***المصادر باللغة الانكليزية:**

- 35- Willian H.Reker,hand book of political sciences volume 5 governmental institution and processes edited by fred I.Greestint &nelson w.polis by.
36- K.c.whear,fedral government,oxford university press,london,newyork toronto,fourth edition,1967.

***المصادر الالكترونية :**

- 37- الاقاليم في العراق ، شرعنة التقسيم ، متاح على الموقع الالكتروني: تاريخ الزيارة
www.al akhbar .com2017/10/15
38- اقليم ل (السنة) في العراق، متاح على الموقع الالكتروني : تاريخ الزيارة 2017/10/15
www.Janoubi a.com
39 - الموقع الالكتروني: تاريخ الزيارة 2017/10/16
www.babi l 24.com
40- جدل حول تشكيل اقليم سني بالعراق، متاح على الموقع الالكتروني: تاريخ الزيارة
ww.al j azeer a.com2017/10/16
41- كتلة الفضيلة:7 امور تدعونا لرفض انشاء الاقاليم في العراق، متاح على الموقع الالكتروني : تاريخ الزيارة 2017/10/6
ww.al ghad pr ess.com

پوخته

ئهم تووژئنه وهىه ناونىشانى (گرفتى دامه زاندى هه ريمه كان له عىراق و رادهى كارىگه رى له سهه ر په يوه ندى هه ريمى كوردستان به ده سه لآتى فىدرالىه وه) ى به خووه گرتووه ، لىكولئنه وهىه كى شىكارىه ، له پيشه كى و سى ته وهه و كو تايى پىك هاتووه .

ئامانجى ئهم تووژئنه وهىه دىارىكردنى گرفتى دروست بوونى ده وه لآتى فىدرالى له عىراق و رادهى كارىگه رى بوونى يه كه هه ريم له چوار چيوه سىسته مى فىدرالى عىراق و رىگه گرتن له دروست بوونى هه ريمى ترى نوى له عىراق سه ره راي بوونى بنه مای ده ستورى و ياساييه كان بو دروست كردنى هه ريمه كان له عىراق له سهه ر ئايندهى په يوه ندىه كانى نىوان هه ريمى كوردستان و ده سه لآتى فىدرالى و دوا جارىش له سهه ر مانه وه و به رده وهام بوونى ئهم سىسته مه فىدرالىه له عىراقدا .
به شيوه يه كى گشتى ئهم تووژئنه وهىه زوربهى لايه نه كانى په يوه ست به بابته كه كى به خووه گرتووه له رووى ياسايى و سىاسى و ده ستورىه وه ، به چند ئه نجامىك و پيشنارىك كه يشتووه ، گرنگترين ئه نجامى باسه كه ئه وهىه كه حكومه تى عىراقى و پىكه اته كانى ترى عىراقى به تايبه تيش پىكه اتهى شىعه پاشه كشه يان كردووه له و سىسته مه فىدرالىه كى كه ده ستورى عىراقى سالى 2005 برىارى له سهه ر داوه ئه وىش به رىگرى كردن له دروست بوونى هه ريمى نوى له عىراق و گه رانه وه بو ده وه لآتى سادى يه كانه ، ئه مه ش يه كىكه له وه هوكارانهى كه واى له هه ريمى كوردستان كردووه بىر له سهه ربه خووى بكاته وه له رىگاي ئه نجامدانى رىفراندومىكى جه ماوه رى گشتى له 2017./9/25

((Abstract))

This research entitled (The Problematic Establishment of the Regions in Iraq and the extent of their Effect on the relationship of the Kurdistan Region to the federal authority) analytical study, contain an introduction and three paragraphs followed by a conclusion.

This study aims to clarification the problem of the formation of the federal state in Iraq and the extent of the effect of one region within Iraqi Federal Framework and the opposition to establishing new Regions in Iraq despite of the existence of the constitutional and legal foundations for the establishment of regions in Iraq, on the future relationship between the Kurdistan Region and the federal authority, And therefore the survival and continuance of the federal system in Iraq.

In general, this study includes various aspects related to the subject of the research in legal, political and constitutional stand point, and I reached some facts, conclusions and proposals, one of the most important of conclusions which is that the Iraqi government and other Iraqi components, Especially the Shiaa component has retreated from the federal system which is approved by the Iraqi Constitution of the year 2005 and that strongly opposed the establishment of new Regions in Iraq so as not to achieve the Federal Union in Iraq and return to the simple state, so we find that the thinking became more serious in the Kurdistan Region towards independence by holding a general referendum on 25/9/2017